



المرجع : م م خ ع ي / م / ع / ٩٦ / ٢٠٠٩

التاريخ : ٢٠ مايو 2009

المحترمين ...

الأخوة / الوكلاء الملاحيين

ميناء عدن

بعد التحية ...

تعميم

الموضوع / قرار رئيس المؤسسة رقم (32) لسنة 2007م

بشأن تنظيم استخدام الأرصفة ومعدلات التفريغ

استناداً إلى قرار رئيس المؤسسة رقم (32) لعام 2007م والمعدل بالقرار رقم (25) لعام 2009م فيما يتعلق بتعديل المادة رقم (12) بعد توجيهات معالي وزير النقل بتخفيضها إلى 50% نتيجة لتظلمات الشركات والمتعاملين مع الميناء ومطالبتهم بإعادة النظر فيها والمقدم لمعالي وزير النقل وإلى المؤسسة إضافة إلى ذلك وبموافقة معالي وزير النقل بناءً على تقديم المؤسسة، وإعطاء مرونة لتطبيق هذه الغرامات ومهلة لتقبلها بحوالي شهرين من تاريخ إصدار القرار في 2008/10/13م ... قررت المؤسسة أن يكون البدء في التطبيق لهذه الغرامات والخاصة بمعدلات التفريغ ابتداءً من 2009/1/1م .. وذلك تقديرًا من المؤسسة لمطالبات زبائننا وعملائنا .. وما تم دفعه من قبل الشركات لما قبل ذلك يعتبر دين يتم تسويته وفقاً والقانون .

لذا يتم التواصل مع المعنيين في المؤسسة بهذا الخصوص .

والله الموفق



م / محمد عبد الله مبارك بن عيفان
الرئيس التنفيذي - رئيس مجلس الإدارة

نسخة مع التحية للأخوة المحترمين :-

- الأستاذ معالي/ وزير النقل
- مدير عام الأرصفة والساحات
- مدير عام الشؤون المالية
- مدير عام المراجعة الداخلية والتفتيش المالي والإداري
- مدير عام الشؤون القانونية

-/أوسان